وأخته وعلى ذي قرابته فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها فاعتجرت به تصديقا وإيمانا بما أنزل ا في كتابه فاصبحن وراء رسول ا صلى ا عليه وآله للصبح متعجرات كأن على رؤوسهن الغربان .

وأخرج سعيد بن منصور وابن مردويه عن عائشة : ان امرأة دخلت عليها وعليها خمار رقيق يشف جبينها فأخذته عائشة فشقته ثم قالت : ألا تعلمين ما أنزل ا في سورة النور فدعت لها بخمار فكستها اياه .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير وليضربن وليشددن بخمرهن على جيبوبهن يعني النحر والصدر فلا يرى منه شيء .

وأخرج أبو داود في الناسخ عن ابن عباس قال : في سورة النور ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن وقال يدنين عليهن من جلابيبهن ثم استثنى فقال والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن .

والمتبرجات اللاتي يخرجن غير نحورهن .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها والزينة الظاهرة .

الوجه وكحل العينين وخضاب الكف والخاتم فهذا تظهره في بيتها لمن دخل عليها ثم قال : ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن .

والزينة التي تبديها لهؤلاء قرطاها وقلادتها وسوارها فأما خلخالها ومعضدها ونحرها وشعرها فانها لا تبديه إلا لزوجها .

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير ولا يبدين زينتهن يعني ولا يضعن الجلباب وهو القناع من فوق الخمار إلا لبعولتهن أو آبائهن .

قال : فهو محرم .

وكذلك العم والخال أو نسائهن يعني نساء المؤمنات أو ما ملكت ايمانهن يعني عبد المرأة .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن الشعبي وعكرمة في هذه الآية ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن حتى فرغ منها قال : لم يذكر العم والخال لأنهما ينعتان لابنائهما فلا تضع خمارها عند العم والخال